

منشور إدارة السياسات رقم (2015/4): حسابات المقاولين المحليين بالنقد  
الأجنبي

التاريخ: 29 ربيع الثاني 1436هـ  
الموافق: 18/2/2015م

بنك السودان المركزي - الخرطوم  
الإدارة العامة للسياسات والبحوث والإحصاء  
منشور إدارة السياسات رقم (4/2015)

عنوان إلى كافة المصارف

حسابات المقاولين المحليين بالنقد الأجنبي

عملاً بسلطات محافظ بنك السودان المركزي بموجب المادة 20 من لائحة تنظيم التعامل بالنقد لسنة 2013 و في إطار سعي البنك المركزي لتنظيم وضبط إجراءات فتح وإدارة الحسابات بالنقد الأجنبي بالمصارف ، فقد تقرر الآتي:

أولاً : إلغاء البند (1) من الفقرة ثالثاً الحسابات الأخرى بالنقد الأجنبي المتعلقة بحسابات المقاولين المحليين من منشور إدارة السياسات رقم (2015/1) الصادر بتاريخ 28/1/2015م.

ثانياً : الاستعاضة عن ما ورد في أولاً أعلاه بالآتي:

يسمح للمصارف فتح حسابات بالنقد الأجنبي للمقاولين المحليين الذين يتعاقدون مع الجهات الأجنبية العاملة بالسودان أو بالخارج والتمثلة في الشركات العاملة في مجال البترول والذهب والمعادن الأخرى والإنشاءات بأنواعها والأنشطة الأخرى وكذلك البعثات والهيئات الدبلوماسية والمنظمات الدولية والإقليمية والمنظمات الطوعية والخيرية ومنظمات الأمم المتحدة وأي جهات أجنبية أخرى عاملة بالسودان أو خارجه وفقاً للآتي:

.1

1. فتح حسابات المقاولين المحليين بالنقد الأجنبي:

يتم فتح حسابات بالنقد الأجنبي للمقاولين المحليين بعد إبراز العقد الموقع مع الجهة الأجنبية ويصنف كحساب مقاولين محليين. على أن

يحتفظ المصرف بصورة من العقد بملف حساب المقاول المحلي بالنقد الأجنبي.

2. تغذية حسابات المقاولين المحليين بالنقد الأجنبي:

تغذى حسابات المقاولين المحليين بالنقد الأجنبي باستحقاقاتهم المدفوعة من تلك الجهات الأجنبية الواردة بثانياً أعلاه بشيكات مسحوبة على الحسابات الخاصة لتلك الجهات أو بتحويلات من الخارج.

3. استخدامات حسابات المقاولين المحليين بالنقد الأجنبي:

يتم استخدام حسابات المقاولين المحليين بالنقد الأجنبي في أيٍ من الأغراض الآتية:

1. تنفيذ عمليات الاستيراد وسداد الالتزامات الخارجية المتعلقة بتنفيذ أحكام التعاقد بالنقد الأجنبي وفقاً للضوابط المعمول بها.

2. مرتبات الخبراء والعاملين الأجانب بموجب شيكات لصالحهم.

3. البيع للمستوردين وفقاً للضوابط التي تحكم بيع النقد الأجنبي من المصدرين للمستوردين الواردة بمنشور إدارة السياسات رقم (2014/7) الصادر بتاريخ 13/5/2014م.

4. البيع للمصارف.

على المصارف مد إدارة السياسات -قسم سياسات سعر الصرف- براجعة شهرية توضح حجم موارد واستخدامات حسابات المقاولين المحليين بالنقد الأجنبي.

يسري العمل بهذا المنشور اعتباراً من تاريخه مع مراعاة أن يتم تعميمه على كافة فروعه العاملة.

ع/ بنك السودان المركزي

منال عطا المولى عباس

عبد الرحمن محمد عبد الرحمن

إدارة السياسات

الإدارة العامة للسياسات و البحث و الإحصاء

